Journal of Alasmarya University
Vol. 37, Special Issue, December 2024, 182-219

مجلة الجامعة الأسمرية
المجلد 37، عدد خاص، ديسمبر 2024، 182-219

ISSN: 2706-9524 (Print) ISSN: 2706-9532 (Online)

DOI: https://doi.org/10.59743/jau.v37i5.2128

التنمية الاقتصادية في ليبيا
دراسة وثائقية على الخطة الخمسية للتنمية الاقتصادية 1963-1968

د. الزرقاء سالم محمد

قسم التاريخ والآثار، كلية الآداب، جامعة سرت

alzargahsin@gmail.com

المستخلص

عرفت ليبيا منذ استقلالها العديد من خطط التنمية والتخطيط الاقتصادي من أجل تحسين مستوى الاقتصاد الوطني للدولة منذ فترة مبكرة فأول هذه الخطط كان تحت إشراف الأمم المتحدة سنة 1952-1958 قائمة على المساعدات والمعونات الخارجية، ولهذا السبب لم تنجح الدولة في تنفيذها بسبب قلة الموارد المالية، وفي أوائل الستينيات وبعد اكتشاف النفط وتصديره بكميات اقتصادية، تركزت الاستراتيجيات العامة للتنمية خلال 1963-1968 على أساس تحقيق أقصى معدل للنمو الاقتصادي، وذلك من خلال خطة التنمية للسنوات الخمس وهي الخطة التي كان لها دور في زيادة معدلات النمو للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، فأن أهمية هذه الدراسة تكمن في التعرف على بنود هذه الخطة الخمسية وتحليلها وإبراز التغيرات التي دفعت بعجلة التنمية الاقتصادية في ليبيا نحو خطوات متطورة ودور النفط في هذه التنمية، ومن خلال ذلك تهدف دراسة خطة التنمية الخمسية 1963-1968 الى التعرف على ميزانيات الدولة خلال فترة تنفيذ هذه الخطة وكذلك توزيعها على مخصصات التنمية الاقتصادية في البلاد، ومن خلال الدراسة توصلنا إلى أن أغلب المشاريع التي تم تنفيذها خلال هذه الخطة كانت تمر بمرحلة دراسة دقيقة من قبل لجان مختصه على مستوى وزارت الدولة تقوم فيها بجمع المعلومات اللازمة عن كل مشروع قبل البدء في تنفيذه وتحدد اهميتها وأثرها على تنمية البلاد الاقتصادية والاجتماعية، كما أن الحكومة الليبية حرصت على تنفيذ الخطة الخمسية 1963-1968 بكل السبل من أجل

عدد خاص بالمؤتمر الدولي الأول لقسم التاريخ والحضارة الإسلامية المقام في الجامعة الأسمرية الإسلامية، زليتن، ليبيا، في الفترة 29 -31 أكتوبر 2024م بعنوان: تاريخ ليبيا وحضارتها من خلال الوثائق والمخطوطات، تحت شعار: الوثائق والمخطوطات ذاكرة الوطن وهويته
Available online:23 December 2024

رفع مستوى معيشة الافراد وتحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية فقد وصلت ليبيا خلال فترة تنفيذ هذه الخطة إلى مرتبه متقدمة من ناحية أعلى معدل نمو اقتصادي بين الدول النامية في العالم.

الكلمات المفتاحية: ، التنمية، الاقتصادية، ليبيا، الميزانية، النفط، معدلات النمو.

Economic development in Libya (a documentary study on the five-year plan for economic development 1963-1968

Dr. Alzarqa Salem Muhammad

Department of History and Archeology,Faculty of Arts,University of Sirte

Abstract

Since its independence, Libya has known many development and economic planning plans in order to improve the level of the state's national economy since an early time. The first of these plans was under the supervision of the United Nations in 1952-1958 which was based on foreign aids and support. For this reason, the government did not succeed in implementing it due to the lack of financial resources. In the early sixties, after the discovery of oil and its export in economic quantities, general development strategies during 1963-1968 were focused on achieving the maximum rate of economic growth. This is through the five-year development plan, which is the plan that played a role in increasing the growth rates of economic and social activities in the country. The importance of this study lies in identifying and analyzing the items of this five-year plan and highlighting the changes that pushed the wheel of economic development in Libya towards advanced steps and the role of oil in this development. Through this, the study of the five-year development plan 1963-1968 aims to identify the budgets of the country during the period of implementation this plan, as well as their distribution among the allocations of economic development in the country. Through the

study, it is concluded that most of the projects that were implemented during this plan have gone through a stage of careful study by specialized committees at the level of state ministries by which these committees collect the necessary information about each project before starting its implementation and determine its importance and impact on the country's economic and social development. Also, the Libyan government was also keen to implement the five-year plan 1963-1968 by all means in order to raise the living standard of the individuals and to achieve economic and social prosperity. During the period of implementation of this plan, Libya reached an advanced rank in terms of the highest economic growth rate among developing countries in the world.

***Keywords**: development, economic, Libya, budget, oil, growth rates.*

المقدمة

تميز الوضع الاقتصادي في ليبيا بعد الاستقلال بالضعف، والعجز في ميزانية الدولة التي كان يجب عليها تغطية هذا العجز بأي وسيلة كانت من أجل المحافظة على استقلالها الوليد خاصة بعد أن أصدرت الأمم المتحدة قراراً طالبت فيه المجلس الاقتصادي، والاجتماعي بضرورة تقديم المساعدة الاقتصادية الى ليبيا، وحاجتها إلى الدعم المالي الخارجي، فلم يكن أمام الحكومة الليبية أيّ خيار سوى الدخول في معاهدات، وقبول المساعدة الخارجية من الدول الكبرى وخاصة بريطانيا، والولايات المتحدة الامريكية، غير أن الوضع الاقتصادي تغير بعد اكتشاف النفط في البلاد تغيراً جذريا الذي حقق زيادة في دخل البلاد، وتراكم رأس المال الذي يعتبر عنصرا مهما من عناصر التنمية الاقتصادية، وساهم في ظهور خاصية جديدة للاقتصاد الليبي تمحوره في تنوع الصادرات والواردات.

وهذا الأمر دفع بالحكومة الليبية إلى إصدار خطة الخمسية للتنمية الاقتصادية خلال سنوات 1963-1968 فإن المبتغى المرجو من هذه الدراسة يكمن في محاولة التعرف على بنود هذه الخطة الخمسية وتحليلها وإبراز التغيرات التي دفعت بعجلة التنمية الاقتصادية في ليبيا نحو خطوات متطورة ودور النفط في هذه التنمية.

أيضا تحاول الدراسة الإجابة على إشكالية رئيسية مهمة تتمحور حول الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الليبية من أجل تنفيذ هذه الخطة التنموية الاقتصادية، وكذلك توضيح التطور الذي أحدثته على التنمية الاقتصادية في ليبيا بعد اكتشاف النفط.

المبحث الأول: خطط التنمية الاقتصادية 1952-1963

كان حصول ليبيا على استقلالها في ديسمبر 1951 مرحلة حاسمة للسيادة الليبية، وتثبيت أركان استقلالها الأمر الذي يتطلب تجنيد كافة مقدرات الدولة للحفاظ على الاستقلال، وكان الجانب الاقتصادي في مقدمة القطاعات التي تتطلب اهتمام الدولة خاصة في ظل الفقر، والمستوى المعيشي المتدني لدخل الفرد، وهذا الأمر جعل الدولة تتجه منذ البداية إلى إعداد خطط التنمية التي كانت قائمة في البداية على معونات الأمم المتحدة، وبعض الدول الأخرى خاصة بريطانيا، وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى ما قدمته مصر من مساعدات فنية في مجال التعليم[1].

وفي هذا الإطار اتجهت الدولة الليبية منذ استقلالها للعمل على انتعاش الاقتصاد الوطني عن طريق إعداد خطط، وبرامج تنموية لكافة القطاعات الاقتصادية في الدولة، وكل هذه الخطط كان يتوقف تنفيذها

[1] – تقرير البعثة التي أوفدها البنك الدولي للأنشاء والتعمير بناء على طلب الحكومة الليبية، التنمية الاقتصادية في ليبيا، واشنطن، ابريل، 1960، ص 32

على وفرة الموارد المالية، وبعض هذه الخطط أشرفت على تنفيذها الأمم المتحدة خاصة بعد أن تم إنشاء هيئة حكومية سنة 1956 تُعرف باسم مجلس الأعمار مهمته الأشراف على تنفيذ الخطة[1]، ومن أهم الخطط التنمية الخمسية التي شهدها الاقتصاد الوطني خلال الفترة 1952–1986كالآتي:

1- الخطة التنمية الزراعية 1952–1958 وتم رصد لها مبلغ مالي يبلغ حوالي 30 مليون جنيه، وهي تحت إشراف الأمم، ويبدوا أن هذه الخطة لم تنفذ بالشكل المطلوب نظرا لصعوبات كثيرة أهمها: عدم كفاية الموارد المالية، فأغلب الأموال استخدمت في حفر الآبار الجوفية وزراعة الأشجار واستصلاح الأراضي الزراعية.[2]

وفي الواقع أن ضيق السوق المحلية، ومستوى القدرة الاستيعابية للاقتصاد الليبي؛ تُعد البنية التحتية الاقتصادية شرطًا أساسيًا للتطور، وتُشير السنوات الأخيرة إلى أنه تم إعادة النظر بشكل متزايد في أول محاولة جادة لتوجيه التنمية الاقتصادية في الخطة الست (1952–1958) التي أعقبت الاستقلال السياسي، وبينما كانت البلاد لا تزال تعتمد بشكل كبير على المساعدات الخارجية؛ إنَّ الموارد الضئيلة للبلاد، إلى جانب النزعة الإقليمية، أعاقت التنمية؛ معظم الأموال صرفت في دعم ميزان المدفوعات، أي تمويل الواردات الأساسية.[3]

[1] – المبروك علي جلاله، ليبيا بين بناء الدولة ومحدودية الموارد 1950–1973، مجلة جامعة صبراتة العلمية، ع 4، ديسمبر 2018، ص 176.

[2] – عمر رمضان عبد السلام طريش، التخطيط الزراعي ومتطلبات السكان من المنتجات الزراعية، مجلة الجغرافي، الجمعية الجغرافية فرع المنطقة الغربية، السنة الأولى، العدد 1، 2010، ص 169.

[3] -Ragaei El Mallakh، The Economics of Rapid Growth: Libya، Source: Middle East Journal, Middle East Institute, Vol. 23, No. 3 (Summer, 1969) pp 310-312

2- الخطة التنموية الخمسية 1956-1961 وهي أول خطة فعلت لمدة خمس سنوات أشرفت عليها لجنة مشتركة من الحكومة الليبية، والبعثة الأمريكية (uso)، وسميت باسم اللجنة الليبية الأمريكية للتعمير(لارك)، وبعثة المساعدات التابعة للأمم المتحدة(UNTAM)، وبلغت المخصصات النقدية اللازمة لتنفيذ هذه الخطة حوالي 43 مليون جنيه، ورغم أنه هذه الخطة لم تنفذ بالكامل، غير أن أهم ما تم إنجازه منها هو إصلاح ميناء طرابلس البحري، وطريق فزان، ومطاري طرابلس وبنغازي.[1]

3- الخطة الخمسية الثانية 1963-1968 وفي هذه الخطة استعانت الحكومة الليبية بالبنك الدولي للأنشاء، والتعمير للمساهمة في إعدادها، ونتيجة لذلك أوفد البنك الدولي لجنة تكونت من 13 خبير أعدوا تقرير، شامل وكامل عن هذه الخطة التنموية وسميت باسم الخطة الخمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، خاصة بعد تغير الأوضاع الاقتصادية في البلاد، وظهور مؤشرات بوجود الثروة النفطية وهذا الأمر الذي دفع الدولة إيجاد قانون ينظم كيفية الاستفادة من هذه الثروة في انتعاش الاقتصاد الوطني وتهدف إلى:

1- ضمان سرعة تحسين مستوى معيشة أفراد الشعب خاصة أصحاب الدخل المحدود.

2- الاهتمام المتزايد بقطاع الزراعة لاعتباره مصدر معظم السلع الاستهلاكية الضرورية اليومية.

3- استمرار الاستثمار في مرافق التعليم ولصحة والمواصلات والاسكان لتدعيم الاركان الضرورية لنمو اقتصادي سريع.

[1] - المبروك علي جلالة، المرجع السابق، ص 167.

4- تنمية المناطق الريفية لتحقيق مختلف المشروعات الإنتاجية، ومشروعات الخدمات العامة من أجل ضمان حصول المواطنين على عمل مستقر يساهم في رفع طاقتهم الإنتاجية، ومستوى معيشتهم.

5- تنظيم سياسة الاستيراد بحيث تتجنب الدولة استيراد كل ما يمكن انتاجه محليا.

6- اتخاد التدابير النقدية والمالية والتجارية لتحقيق المزيد من الإيرادات، وتجنب أخطار التضخم المالي.

7- الاهتمام بجمع كل البيانات، والمعلومات الإحصائية اللازمة للتخطيط ،ودعم الأجهزة التي تقوم بذلك.[1]

المبحث الثاني: بنود خطة التنمية الخمسية 1963-1968 وأثرها على الاقتصاد الوطني

بعد مرور عام على أول شحنة تجارية من النفط، تم إطلاق أول خطة خمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (1963-1968) على عكس ما سبق، وتم تأطير هذه الخطة مع توقع وفرة رأس المال؛ في هدفين: **الأول:** بناء بنية تحتية قادرة على دعم التحديث في المجال الاجتماعي، والتعليم، والصحة، **والآخر:** علاج تزايد اختلال التوازن في الاقتصاد مع توجهه نحو الاعتماد على المزيد من مصادر الدخل.[2]

[1] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، ملف وزارة التخطيط والتنمية، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس 1963-1968، ص 3

[2] -Ragaei El Mallakh ، p312.

وأكد محي الدين فكيني رئيس مجلس الوزراء، ووزير الخارجية، ورئيس مجلس التخطيط القومي في بيان أمام مجلس الأمة في30 اغسطس 1963 بأن إجمالي تكاليف تنفيذ هذه الخطة يبلغ حوالي 169 مليون جنيه مقسمة على مختلف القطاعات والجدول الآتي يوضح ذلك.[1]

القطاعات	التكلفة المالية
الزراعة	29.275000
الصناعة	6.900000
السياحة	2.870000
المواصلات	27.460000
الاشغال العامة	37.862000
التعليم	22.365000
الصحة	12.500000
الشؤون الاجتماعية	8.490000
الأنباء والارشاد	2.550000
الإدارة العامة	6.425000
التخطيط	12.400000
المجموع	169.097000

جدول رقم 1 يوضح التكاليف المالية اللازمة لتنفيذ خطة التنمية في كل قطاع.[2]

[1] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، بيان رئيس مجلس الوزراء "محي الدين فكيني" أمام مجلس الأمة بمناسبة تقديم مشروع خطة التنمية للسنوات الخمس 1963–1968.

[2] – خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس 1963–1968، المصدر السابق، ص 5.

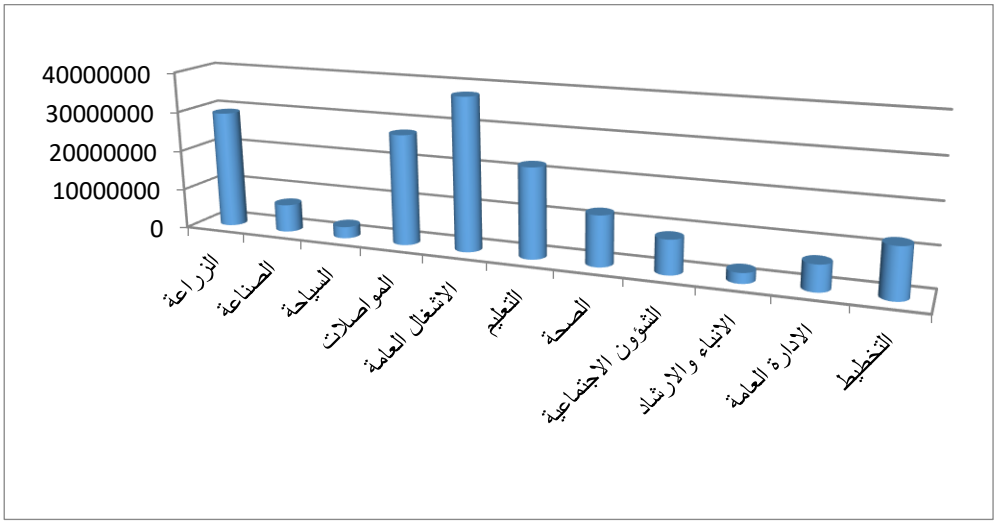

شكل رقم 1 يوضح قيمة التكلفة المالية المخصصة لكل القطاعات خلال تنفيذ الخطة الخمسية

ومن خلال الجدول يتضح أن الزراعة احتلت المكانة الأولى في الخطة التنموية، ولم تتقدم عليه إلا الأشغال العامة، والتي هي في الواقع تخدم الأغراض الزراعية كشبكات الري، ومنشئات توليد الكهرباء ومشروعات المجاري، واستصلاح الأودية الزراعية وتطويرها.

ومن الواضح أن الزراعة تعتبر أكثر أهمية من الصناعة، وفي محاولة مواجهة المشاكل المباشرة المتمثلة في نزوح السكان من الريف المناطق إلى المراكز الحضرية، إضافة إلى الصناعات **مثل:** البناء والعقارات، والبطالة، غير أنه الذي خصص للزراعة أكثر من أربعة أضعاف ما خصص للصناعة.[1]

وعلى كل حال وبعد دراسة مستفيضة لكل أبواب خطة التنمية من قبل اللجان الوزارية المختصة أصدر الملك إدريس القانون رقم 8 لسنة 1963 بشأن اعتماد برنامج التنمية العام للسنوات الخمس

[1] -- Ragaei El Mallakh ، p31.5.

1963-1968 وأبلغ كل الوزراء بتنفيذ هذا القانون كلاً وفق اختصاصه لكي تنجح الدولة في تنفيذ هذه الخطة، وتحقيق مستوى اقتصادي يُسهم في رفع مستوى معيشة الشعب.[1]

وفي واقع الأمر قسمت التكاليف المالية لبرنامج التنمية في هذه الخطة إلى إحدى عشر باباً، وكل باب شمل على تقسيم المبالغ المالية وفق اختصاصه، الأمر الذي يدل على الدقة في تنفيذ بنود هذه الخطة، والسؤال الذي يطرح نفسه عند وضع سياسة للتنمية الاقتصادية هو: ما نوع الاقتصاد الذي ينبغي ان تسير عليه البلاد؟ وكيف يمكن للخطة الخمسية أن تحقق للشعب مستوى معيشة أفضل؟ وفي الواقع أن الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في البلاد هي من تحدد اتجاهات التنمية وهنا تكمن إجابة السؤالين خاصة أن الخطوط العريضة للاقتصاد تظل متحفزة بدرجة كبيرة بالأساسيات المكونة للإنتاج غير النفطي. [2]، رغم أن الخطة الخمسية أعطت الأولوية لتنمية قطاع الزراعة، وتشجيع القطاع الصناعي، والتوسع في قطاع التعليم والرفع من مستواه، إلا أنَّ النمو في جميع القطاعات الاقتصادية، والاجتماعية كان يجب أنْ يكون متوازناً، لأنه كلها يكمل بعض فقطاع التعليم يزود القطاع الزراعي بالأيدي الفنية المتدربة على استعمال الوسائل الحديثة في الانتاج الزراعي الأمر الذي يُسهم في رفع مستوى الانتاج، كما هو الحال في قطاع الصناعة وباقي القطاعات الأخرى، مما يُسهم في تحقيق نتائج التنمية الاقتصادية.[3]

ومن خلال الجدول الآتي نوضح المخصصات التقديرية لخطة التنمية خلال سنوات 1963-1964-1965، حيث بلغ ما خصص لميزانية التنمية سنة 1963-1964 ما مجموعة 21.734000

[1] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، قانون رقم 8 لسنة 1963 بشأن اعتماد برنامج التنمية للسنوات الخمس 1963-1968.، ص 5.

[2] - خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس 1963-1968، المصدر السابق، ص 5.

[3] - خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس 1963-1968، المصدر انفسه، ص 8.

مليون جنيه مقسمه على كافة القطاعات، وارتفعت القيمة خلال سنة 1964-1965 لتصل إلى 38.318000 من مخصصات التنمية.

القطاع	التكاليف التقديرية	1964/1963	1965/1964	الرصيد المتبقي لاستكمال المشروع
الزراعة	29.275000	2.350000	4.850000	22.075000
الصناعة	6.900000	545000	1.245000	5.110000
الاقتصاد الوطني	2.870000	440000	680000	1.750000
المواصلات	27.460000	5.067000	8.678000	13.715000
الأشغال العامة	37.862000	5.782000	10.390000	21.690000
المعارف	22.365000	1.975000	3.895000	16.495000
الصحة العامة	12.500000	775000	2.425000	9.300000
الشؤون الاجتماعية	8.490000	940000	1.960000	5.590000
الأنباء والإرشاد	2.550000	575000	655000	1.320000
الإدارة العامة	6.425000	2.535000	1.290000	2.600000
التخطيط والتنمية	12.400000	750000	2.250000	9.400000
المجموع	169.097000	21.734000	38.317000	109.045000

جدول رقم 2 يوضح المخصصات المالية لكل قطاع خلال سنوات 196 الى سنة 1965 [1]

[1] – المصدر نفسه، ص ص8-9.

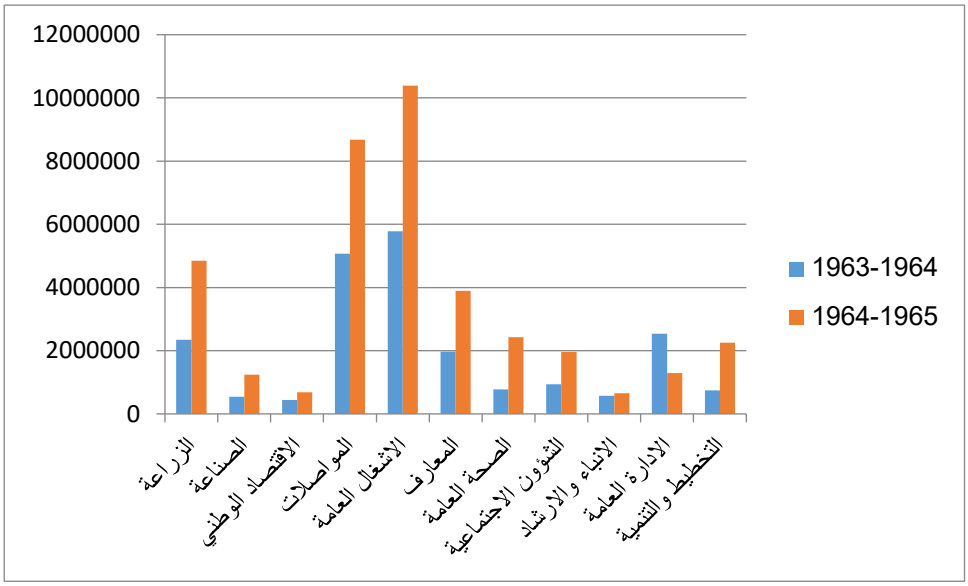

والواقع أن بيانات الجدول السابق تشير الى مخصصات التنمية لكل القطاعات خلال سنتين موزعة على البرامج الرئيسية لكل قطاع، ومن خلال تتبع المبالغ المخصصة للاستثمار في قطاعات التنمية الاقتصادية يتضح ارتفاع حجم المبالغ المالية من سنة إلى أخرى، وتغير هذا الأمر كليا مع اكتشاف النفط الذي أدى إلى توفر الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامج التنمية.

وتماشيا مع سياسة خطة التنمية الاقتصادية التي وضعتها الحكومة الليبية صدرت ثلاث قوانين أسهمت في نجاح هذه الخطة وهي: قانون تنظيم شؤون التخطيط والتنمية، قانون بشأن المؤسسة الوطنية للاستيطان الزراعي، قانون تعديل بعض أحكام البترول رقم 25 لسنة 1955، وفيما يخص قانون التخطيط والتنمية تم تشكيل مجلس التخطيط القومي وتألف من رئيس مجلس الوزراء رئيسا، وعضوية كلٍ من: وزير الاقتصاد الوطني، وزير شؤون البترول، وزير الزراعة والثروة الحيوانية ، وزير الصناعة.[1]

[1] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، القانون رقم 5 لسنة 1963 بشأن تنظيم شؤون التخطيط والتنمية، ص أ. مجلة المعرفة، قوانين التخطيط والاستيطان الزراعي والبترول، السنة التاسعة، العدد 229، 23 فبراير 1962، ص4.

ويختص المجلس بالمهام الآتية:

1- وضع أهداف وأغراض التنمية الاقتصادية، والاجتماعية على أن يتم ذلك وفق أسس التنمية مع وضع الفترة الزمنية اللازمة للتنفيذ، وكذلك التقديرات المالية التي يمكن توفرها خلال مدة الخطة.

2- إقرار معدل النمو الواجب تنفيذه وضع أفضل المعايير عند تنفيذ خطة التنمية.

3- إقرار ما يلزم من لوائح وقرارات تخص التنمية، وتنفيذها والإشراف عليها، ومتابعتها في مختلف الوزرات، والهيئات العامة.

4- إنشاء نظام مراجعة، وتعديل خطط التنمية طويلة الأجل، وقصيرة الأجل على أساس النتائج التي تم تحقيقها.

5- أن ينقل بموافقة مجلس الوزراء وطبقا للقواعد التي يقررها القطاع الخاص بملكية بعض مشروعات التنمية، وطرحها على الجمهور في اكتتاب عام.

6- فحص وتنسيق أغراض كافة المساعدات الدولية الفنية، أو المالية، وكيفية الاستفادة منها في نطاق الاتفاقيات بين الحكومة الليبية، والحكومات الأجنبية، أو المنظمات الدولية.

7- إعداد تقرير سنوي عن النشاط الإنمائي يقدم إلى مجلس الأمة بعد إقراره من مجلس الوزراء، ونشره في الجريدة الرسمية.[1]

في حين أختص الباب الثاني من هذا القانون تنظيم وزارة التخطيط والتنمية، واختصاصاتها ومنها:

[1] - القانون رقم 5 لسنة 1963، المصدر السابق ، مجلة المعرفة، قوانين التخطيط والاستيطان الزراعي والبترول، المصدر السابق، ص 4.

1- دراسة وتقصي أوضاع البلاد الاقتصادية، والاجتماعية ومواردها الطبيعية.

2- النظر في المشروعات الاقتصادية، والاجتماعية التي يكون لها دور في رفع مستوى المعيشة وزيادة الإنتاج القومي.

3- اعداد برنامج شامل للتنمية طويلة الأجل على أساس أعمال الدراسة، والبحث والإحصائيات الفنية والمالية المتوفرة للتنمية، وبخصوص إدارة أموال التنمية فقد نص القانون رقم 5 لسنة 1963 على أن المبالغ التي تخصصها الحكومة للتنمية لا تقل على 70% من دخل البترول، ولا يجوز تقديم أي أموال من ميزانية التنمية لتنفيذ أي مشروع غير مدرج في خطة التنمية.[1]

وحرصا من الحكومة على ضرورة إلمام الشعب بكل تفاصيل الخطة التنمية، فقد خصصت الإذاعة الليبية ركناً يومياً خاصة بخطة التنمية تحت مسمى " أضواء على خطة التنمية" أفتتحه الأستاذ عبداللطيف شويرف وزير الأنباء والإرشاد، أوضح فيه أهمية التنمية في رفع مستوى معيشة الأفراد، وأنَّ التخطيط يعني استغلال كل الإمكانيات البشرية والطبيعية، وتوجيهها نحو تنمية دخل الأمة تقدمها.[2]

أما قانون الاستيطان الزراعي فقد نص على إنشاء مؤسسة وطنية للاستيطان الزراعي تتولى النهوض بالزراعة وتطويرها، وزيادة الإنتاج الزراعي وذلك عن طريق:

1- تنمية المزارع التي آلت إلى الدولة من مؤسسات التعمير السابقة.

2- إعداد مشروعات الاستيطان الزراعي.

3- استصلاح الأراضي البور.

[1] – القانون رقم 5 لسنة 1963، المصدر السابق.

[2] – مجلة المعرفة، أضواء على خطة التنمية، السنة الحادية عشر، العدد 268، 3 أغسطس 1963، ص10.

4- تشجيع الأفراد على تنمية الأراضي الزراعية.

5- نشر الوعي التعاوني بين المزارعين، وتشجيعهم على إنشاء الجمعيات التعاونية

ونتيجة لأهمية تنفيذ خطة التنمية فقد أصدرت لها الدولة الليبية أضخم ميزانية في تاريخها منذ استقلالها، ولعل السبب في ذلك هو وفرة الموارد المالية خاصة بعد الطفرة الاقتصادية الكبيرة، التي أحدثها اكتشاف النفط في ليبيا، فقد بلغت ميزانية ليبيا لسنتي 1968-1969 حوالي 345 مليون جنيه ليبي، أجازها مجلس الأمة بموافقة مجلس الشيوخ والنواب، وعرض رئيس الحكومة الليبية آنذاك عبدالحميد البكوش الميزانية، وبنودها، وتفاصيلها على مجلس النواب للتصويت عليها، وتمت الموافقة بالإجماع من قبل السلطتين التنفيذية والتشريعية في الدولة.[1]

وقسمت هذه الميزانية على ثلاث أبواب وهي: الميزانية العامة وتقدر بحوالي 170 مليون جنيه، ميزانية التنمية 123 مليون جنيه، وميزانية الدفاع القومي والدعم العربي 52 مليون جنيه، ولو فصلنا هذه الميزانية بالمبالغ المالية نستطيع أن نقول بأن أغلب القطاعات في الدولة تحصلت على ميزانية مالية تُسهم في تنفيذ خططها التنموية وتكفي لسد احتياجاتها، فالميزانية العامة (170 مليون جنية) قسمت على عدة أبواب نستطيع توضيحها في الجدول الآتي:[2]

الجهة	القيمة المالية
السلطات العليا	1.842.000
رئاسة مجلس الوزراء	406.000

[1] – مجلة المعرفة، أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث، 25 مارس 1968، ص 2.

[2] – مجلة المعرفة، أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث، المصدر نفسه، ص 2

وزارة الداخلية	31.202.500
وزارة المواصلات	16.000.578
وزارة الاشغال العامة	7.147.300
وزارة الدفاع	14.340.000
وزارة التربية والتعليم	41.245.770
وزارة الأعلام والثقافة	4.384.900
وزارة الخارجية	2.154.562
وزارة الصحة	14.791.000
وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	4.601.300
وزارة الاقتصاد والتجارة	872.800
وزارة الصناعة	1.422.700
وزارة الزراعة الثروة الحيوانية	5.329.800
وزارة شؤون البترول	831.700
وزارة المالية	4.068.286
وزارة العدل	3.797.300
وزارة الدولة والشؤون البرلمانية	33.350
وزارة الدولة لشؤون الخدمة المدنية	856.744
وزارة التخطيط والتنمية	611.800
وزارة الاسكان والأملاك الحكومية	3.361.300
ديوان المحاسبة	660.700
وزارة الشباب والرياضة	1.499.900

وزارة الشؤون البلدية	3.379.300
وزارة السياحة	450.410
متفرقات	3.858.100
اعتمادات مرحلة	750.000
حساب طوارئ	200.000

جدول رقم 3 يوضح القيمة المالية لكل قطاع في الميزانية العام لسنة 1968-1969[1]

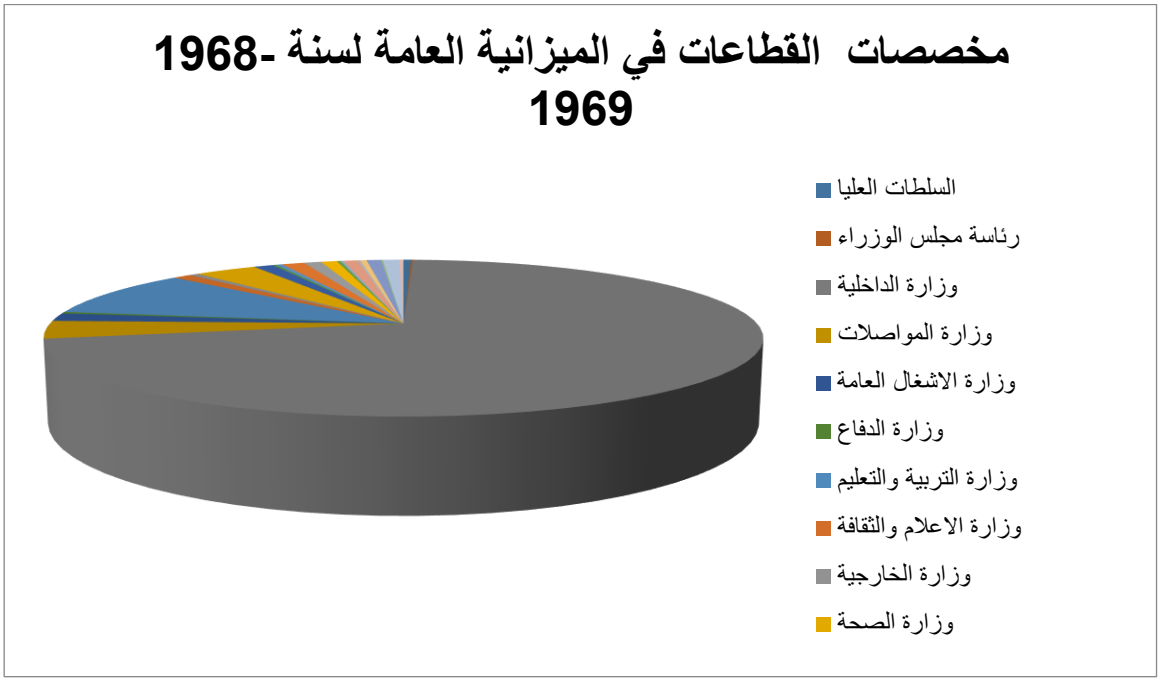

أما فيما يتعلق بميزانية التنمية التي بلغت تقديراتها 132 مليون جنيه فكانت مقسمة حسب الجدول الآتي:

[1] – مجلة المعرفة، أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث، المصدر السابق، ص 2.

الجهة	القيمة المالية
الزراعة والغابات	11.100.000
الصناعة	7.700.000
الاقتصاد والتجارة	300.000
المواصلات	32.750.000
الأشغال العامة	29.500.000
التربية والتعليم	13.850.000
الصحة	4.000.000
العمل والشؤون الاجتماعية	2.300.000
الأعلام والثقافة	2.700.000
مكتب رئيس الوزراء	650.000
التخطيط والتنمية	3.500.000
وزارة الداخلية	1.350.000
الأسكان والأملاك العامة	12.000.000
البلديات	6.000.000
الشباب والرياضة	3.500.000
السياحة	900.000

جدول رقم 4 يوضح القيمة المالية لكل قطاع في ميزانية التنمية لسنة 1968–1969[1]

ومن خلال هذه الجداول سواء ما يتعلق بالميزانية العامة، أو ميزانية التنمية نلاحظ بأنَّ الدول أعطت نصيب الأسد في هذه الميزانيات إلى الأشغال العامة، وهي التي بدون شك لها دور كبير في تحقيق كل ما يحتاجه المواطن من خدمات كما أنَّها تُسهم في رفع المستوى الخطي لباقي القطاعات كالزراعة والصناعة.

وتعطى الأولوية في الخطة لإنشاء تلك البنية التحتية المشاريع، مثل الماء، والكهرباء، التي تشكل شروطاً مسبقة للصناعة المشاريع التجريبية، وقد تم التركيز بشكل كبير على الموارد، والتأمين الصناعي، تم تخصيص أكثر من ثلثي مخصصات الخطة للصناعة توسيع الاعتمادات الصناعية، ويبدو أنَّ الهدف كان التحفيز على زيادة الأعمال من قبل القطاع الخاص ولكن النتائج جاءت أقل من المتوقع وخاصة في المؤسسات غير النفطية.[2]

ومن أهم المشاريع الضخمة التي تم تنفيذها خلال خطة التنمية 1963–1968 مشروع إدريس السكني الذي يتوخى بناء 100.000 مسكن في فترة خمس سنوات إسكان ذوي الدخل المنخفض، فقد أصدر رئيس مجلس الوزراء حسين مازق قرار بشأن تشكيل لجنة وزارية لدراسة سياسة الإسكان، وتنفيذ هذا المشروع في مدة لا تتجاوز خمس سنوات،[3] والواقع أن هذا المشروع الضخم كان يحتاج إلى ميزانية كبيرة قدرت بحوالي 400 مليون جنيه، وهذا الأمر يقودنا إلى طرح تساؤل مهم حول تأثير هذا المشروع

[1] – مجلة المعرفة، أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث، المصدر السابق، ص 2.

[2] - Ragaei El Mallakh ,p31-7.

[3] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، قرار مجلس الوزراء بشأن مشروع إدريس للإسكان، صدر في البيضاء، 4 أغسطس 1965.

على ميزانية المشاريع الأخرى التي ستنفذ في خطة التنمية، وعلى كل حال فإنَّ السيد رئيس الحكومة حسين مازق أوضح بأن ما يقارب من 60% من هذه المساكن سيتم إقامتها في المناطق الزراعية الأمر الذي سيسهم في استقرار المواطنين بالقرب من مزارعهم للاستفادة منها، وبالتالي سيكون له تأثيرات كبيرة على سوق العمل المحلي، وكذلك على عائد الانتاج الزراعي، خاصة أن المشروع شمل كل محافظات البلاد عن طريق إحصاء عام للمحتاجين إلى سكن، إضافة إلى حصر الأراضي الزراعية، وإعداد تقارير تدرس من قبل اللجنة الوزارية المكلفة بدراسة المشروع .[1]

ويمكن تصور الدور الرائد للنفط في الاقتصاد الليبي من خلال وضعه، وذلك في ضوء الموارد الاقتصادية للبلاد؛ في عام 1966 حوالي 60 % من الناتج المحلي الإجمالي يأتي من قطاع النفط؛ كما شكل النفط 75 في المائة من إجمالي تكوين رأس المال الخاص؛ تعتمد برامج التطوير بشكل كبير على التدفق المستمر للإيرادات إلى الحكومة، حيث تم تخصيص 70 في المائة من هذه الإيرادات للتنمية.[2]

وبحلول ربيع عام 1968كانت أفضل النتائج واضحة في البنية التحتية فقد تم إنشاء 3000 ميل من الطرق، وبناء، أو تحسين مرافق الموانئ في درنة، طبرق وزوارة، وبنغازي، وطرابلس (التي تضاعفت طاقتها الاستيعابية ثلاث مرات)، وزادت الطاقة الكهربائية ثلاث مرات عن مستوى عام 1962، وامتدت المياه النقية إلى 20 مركزًا حضريًا مع إجراء عمليات المسح الجيولوجي للمياه الجوفية في المتوسط إضافة 2000 فصل دراسي سنوياً وإنشاء 15 مستشفى.[3]

[1] – جريدة برقة الجديدة، دراسة العروض الخاصة بتنفيذ مشروع إدريس للإسكان، العدد 1265، 19 يناير 1966.

[2]– على عتيقة، أثر البترول في الاقتصاد الليبية 1956–1969، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1972، ص 131.

[3] -Ragaei El Mallakh ,p31-9.

والواقع أن الاقتصاد الليبي نجح في برامج التنمية، والتخطيط الاقتصادي منذ فترة الستينيات، وذلك بعد اكتشاف النفط وتصديره بكميات اقتصادية، ولقد تركزت الاستراتيجيات العامة للتنمية خلال تلك الفترة على تحقيق أقصى معدل للنمو الاقتصادي مشفوعا بالتوزيع في النمو، والإسراع والزيادة في معدلات النمو للأنشطة الاقتصادية الرئيسية، وتنويع الإنتاج وتنويع الصادرات، والإحلال محل الواردات بسلع من الإنتاج المحلي سيرا نحو الاكتفاء الذاتي، وارتياد ميدان التصنيع دفعا لعجلة التنمية، والتركيز على زيادة كفاية العنصر البشري.[1]

أما فيما يتعلق بالتجارة الخارجية لليبيا مع الدول الأجنبية، فنستطيع أن تقرير أعدته وزارة الخارجية الفرنسية بخصوص صادرتها من وإلى ليبيا منذ سنة 1954 حتى الفترة التي شملت تنفيذ الخمسية خلال سنوات 1963–1968 التي تزامنت مع اكتشاف النفط نلاحظ أن التجارة تحسنت خاصة أن أغلب الصادرات الليبية خلال سنة 1963 تمثلت في النفط بحوالي 99% وهذا الأمر يعطينا مؤشر كبير على تحسن الاقتصاد الوطني، والجدول الآتي يوضح ذلك.

السنة	الاستيراد	التصدير	إعادة الاستيراد	الرصيد الحسابي العجز أو الربح
1954	11.198	3.668	170	−7.360
1955	14.388	4.265	329	−9.794
1956	16.601	3.805	349	−12.447
1957	29.070	4.753	663	−22.654

[1] - Ibid, p 319.

1958	34.501	4.313	763	−29.425
1959	40.085	3.659	641	−35.785
1960	60.388	3.111	920	−56.357
1961	53.274	6.519	1.345	−45.410
1962	73.444	49.016	1.448	−22.820
1963	85.535	133.535	1.317	+49.317
1964	104.379	250.166	2.165	+144.048

جدول رقم 5 إحصائية توضح التجارة الخارجية لليبيا حلال سنوات 1954- الأرقام بالجنيه الأسترليني1964.[1]

ومن خلال هذه الإحصائية نلاحظ أنه منذ عام 1963، الصادرات الليبية من البترول بدأت ترتفع، الأمر الذي أسهم في تحسن الأرصدة الليبية ووفرة الموارد المالية التي كان لها دور كبير في نجاح خطة التنمية.

أما الواردات الليبية من الخارج فأوضح لنا تقرير وزارة الخارجية الفرنسية حول الواردات الليبية خلال سنتي 1963−1964 ونستطيع توضح أهم الواردات في جدول يوضحها بالتفصيل كالآتي:

الواردات	1963	1964
مواد غذائية	10151	13435
مشروبات وتبغ	875	1039

[1] - Archives diplomatique du MAE La Courneuve, direction Afrique du Nord-Libye, Libye 1952-1973, dossier numéro 2, activité annuel de l'État libyen en 1964, ambassade de de France en Libye , note du conseiller économique, archives privés dr. Abdelnaser Ashtiewi, pp4-5.

مواد خام	1513	1975
مشتقات النفط	3.152	4.738
زيوت وشحوم	789	1720
مواد كيمياوية	5519	6.578
منتجات صناعية	22116	25 325
الآلات وسيارات	32718	39222
مواد مختلفة	8424	10240
أشياء متنوعة	16	5
المجموع	85535	104379

جدول رقم 6 يوضح بعض الواردات الليبية من دولة فرنسا خلال سنتي 1963-1964.[1]

من هذه الجدول نلاحظ أن الواردات الليبية كانت منخفضة تصل الى 5% من إجمالي العام للواردات، وقد ارجعت فرنسا السبب في ذلك الى مقاطعة ليبيا للتجارة مع فرنسا بسبب حرب الجزائر، والواضح أن هذا المعدل بدأ في الارتفاع في سنة 1964 بسبب تصدير النفط الأمر الذي كان يتطلب من الشركات النفطية استيراد الكثير من الآلات والمعدات اللازمة لها.

وبفضل التخطيط السليم، والناجح من قبل كل وزارات الدولة خلال فترة تنفيذ خطة التنمية للسنوات الخمس 1963-1968 فقد وصلت ليبيا إلى مقدمة الدول النامية التي ارتفعت فيها معدلات النمو الاقتصادي خلال هذه الفترة بقيمة وصلت الى 19.2 وسجلت المرتبة الأولى على أسبانيا، واليونان، والعراق، وماليزيا وغيرها من الدول، وهذا الأمر يعطينا إشارة واضحة بأن لو استمرت التنمية الاقتصادية قائمة على أسس التخطيط السليم لأصبحت ليبيا في مصاف الدول المتقدمة اقتصادياً، وصاحبت أثر معدلات نمو على مستوى العالم.[2]

[1] ibed. P5.-

[2] – دار الكتب الوطنية، بنغازي، تقرير دولي حول معدلات الناتج القومي للنمو في البلدان النامية من سنة1960-1967.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة يتضح أنَّ خطة التنمية الخمسية 1963–1968 قد اختلفت عن السنوات التي سبقتها ذلك بسبب وفرة الموارد المالية التي أسهمت في تنفيذ بنودها على مستوى جميع القطاعات الاقتصادية بالدولة، إضافة إلى أنها كانت أكثر تنظيما من ناحية توزيع المخصصات المالية للقطاعات حسب أولويتها في خدمة المصلحة العامة للدولة.

من الواضح أن النمو الاقتصادي التي دفع بعجلة التقدم في البلاد زاد بدرجة كبيرة بعد اكتشاف النفط، الأمر الذي جعل الدولة تجند كل طاقاتها في سبيل الاستفادة من هذه الثروة في رفع مستوى معيشة الشعب بكل طبقاته، فكان لزاما الاتجاه نحو تخطيط اقتصادي أفضل يُسهم في الرفاهية، والعدالة الاجتماعية للشعب.

أن خطة التنمية الاقتصادية للسنوات 1963–1968 تبنت سياسة تخطيط لجميع برمج النمو الاقتصادي، وشمل التخطيط كل القطاعات الاقتصادية، والاجتماعية على مستوى قومي مع الأخذ في الاعتبار، وضع البلاد الاقتصادي وتوجيه نحو نهضة البلاد، فأغلب المشاريع التي تم تنفيذها خلال هذه الخطة كانت تمر بمرحلة دراسة دقيقة من قبل لجان مختصة على مستوى وزارت الدولة تقوم فيها بجمع المعلومات اللازمة عن كل مشروع قبل البدء في تنفيذه، وتحدد أهميتها، وأثرها على تنمية البلاد الاقتصادية، والاجتماعية.

وبفضل خطة التنمية الاقتصادية، وحرص الحكومة الليبية على تنفيذها بكل السبل من أجل رفع مستوى معيشة الأفراد وتحقيق الرفاهية الاقتصادية، والاجتماعية فقد وصلت ليبيا خلال فترة تنفيذ هذه

الخطة (في ستينات القرن الماضي) إلى مرتبة متقدمة من ناحية أعلى معدل نمو اقتصادي بين الدول النامية في العالم.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق

- دار الكتب الوطنية، بنغازي، ملف وزارة التخطيط والتنمية، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس 1963-1968.
- دار الكتب الوطنية، بنغازي، بيان رئيس مجلس الوزراء "محي الدين فكيني" أمام مجلس الأمة بمناسبة تقديم مشروع خطة التنمية للسنوات الخمس 1963-1968.
- دار الكتب الوطنية، بنغازي، قانون رقم 8 لسنة 1963 بشأن اعتماد برنامج التنمية للسنوات الخمس 1963-1968.
- دار الكتب الوطنية، بنغازي القانون رقم 5 لسنة 1963 بشأن تنظيم شؤون التخطيط والتنمية.
- دار الكتب الوطنية، بنغازي، قرار مجلس الوزراء بشأن مشروع إدريس للإسكان، صدر في البيضاء، 4 أغسطس 1965.
- دار الكتب الوطنية، بنغازي، تقرير دولي حول معدلات الناتج القومي للنمو في البلدان النامية من سنة1960-1967.
- Archives diplomatique du MAE La Courneuve, direction Afrique du Nord-Libye, Libye 1952-1973, dossier numéro 2, activité annuel de l'État libyen en 1964, ambassade de de France en Libye , note du conseiller économique, archives privés dr. Abdelnaser Ashtiewi, pp4-5
- تقرير البعثة التي أوفدها البنك الدولي للإنشاء، والتعمير بناء على طلب الحكومة الليبية، التنمية الاقتصادية في ليبيا، واشنطن، أبريل، 1960.

ثانيا: المجلات والصحف

مجلة المعرفة، قوانين التخطيط والاستيطان الزراعي والبترول، السنة التاسعة، العدد 229، 23 فبراير 1962.

مجلة المعرفة، أضواء على خطة التنمية، السنة الحادية عشر، العدد 268، 3 أغسطس 1963.

- مجلة المعرفة، أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث، 25 مارس 1968.

- جريدة برقة الجديدة، دراسة العروض الخاصة بتنفيذ مشروع إدريس للإسكان، العدد1265، 19 يناير 1966

ثانيا: المراجع

- على عتيقة، أثر البترول في الاقتصاد الليبية 1956–1969، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 1972.

ثالثا: الدوريات

- عمر رمضان عبد السلام طريش، التخطيط الزراعي ومتطلبات السكان من المنتجات الزراعية، مجلة الجغرافي، الجمعية الجغرافية فرع المنطقة الغربية، السنة الأولى، العدد 1، 2010.
- المبروك علي جلاله، ليبيا بين بناء الدولة ومحدودية الموارد 1950–1973، مجلة جامعة صبراتة العلمية، ع 4، ديسمبر 2018.
- Ragaei El Mallakh ,The Economics of Rapid Growth: Libya , Source: Middle East Journal, Middle East Institute, Vol. 23, No. 3 (Summer, 1969) .

الملاحق

ملحق رقم (1) قانون رقم 8 بشأن اعتماد برنامج التنمية للسنوات الخمس 1963-1968

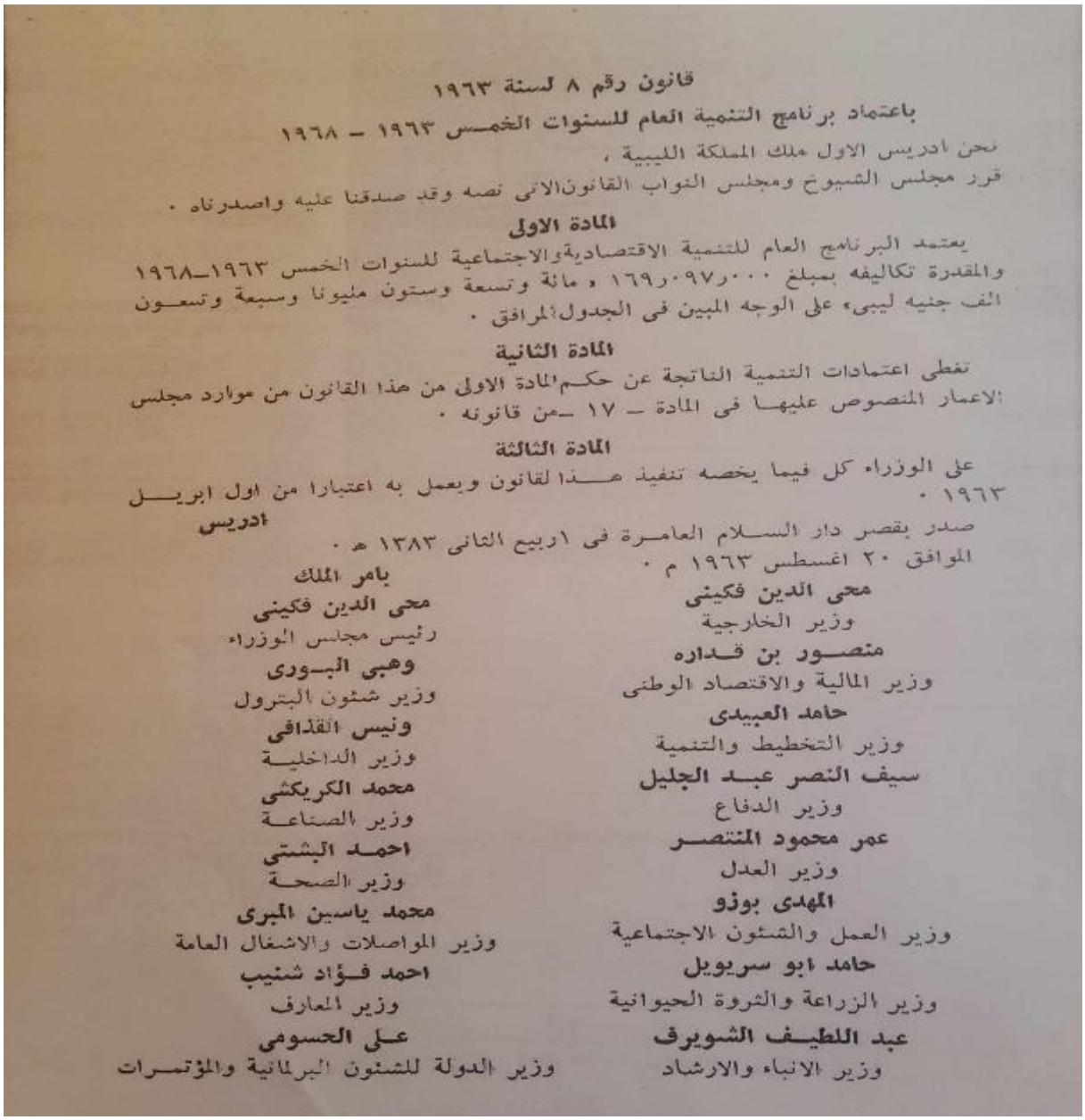

قانون رقم ٨ لسنة ١٩٦٣

باعتماد برنامج التنمية العام للسنوات الخمس ١٩٦٣ – ١٩٦٨

نحن ادريس الاول ملك المملكة الليبية ،

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه .

المادة الاولى

يعتمد البرنامج العام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنوات الخمس ١٩٦٣–١٩٦٨ والمقدرة تكاليفه بمبلغ ١٦٩٫٠٩٧٫٠٠٠ مائة وتسعة وستون مليونا وسبعة وتسعون الف جنيه ليبى، على الوجه المبين فى الجدول المرافق .

المادة الثانية

تغطى اعتمادات التنمية الناتجة عن حكم المادة الاولى من هذا القانون من موارد مجلس الاعمار المنصوص عليها فى المادة – ١٧ – من قانونه .

المادة الثالثة

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتبارا من اول ابريل ١٩٦٣ .

ادريس

صدر بقصر دار السلام العامرة فى ١ ربيع الثانى ١٣٨٣ هـ .

الموافق ٢٠ اغسطس ١٩٦٣ م .

بامر الملك

محى الدين فكينى
رئيس مجلس الوزراء

وهبى البورى
وزير شئون البترول

ونيس القذافى
وزير الداخلية

محمد الكريكشى
وزير الصناعة

احمد البشتى
وزير الصحة

محمد ياسين المبرى
وزير المواصلات والاشغال العامة

احمد فؤاد شنيب
وزير المعارف

على الحسومى
وزير الدولة للشئون البرلمانية والمؤتمرات

محى الدين فكينى
وزير الخارجية

منصور بن قداره
وزير المالية والاقتصاد الوطنى

حامد العبيدى
وزير التخطيط والتنمية

سيف النصر عبد الجليل
وزير الدفاع

عمر محمود المنتصر
وزير العدل

المهدى بوزو
وزير العمل والشئون الاجتماعية

حامد ابو سريويل
وزير الزراعة والثروة الحيوانية

عبد اللطيف الشويرف
وزير الانباء والارشاد

ملحق رقم (2) القانون رقم 5 لسنة 1963 بشأن تنظيم شؤون التخطيط والتنمية

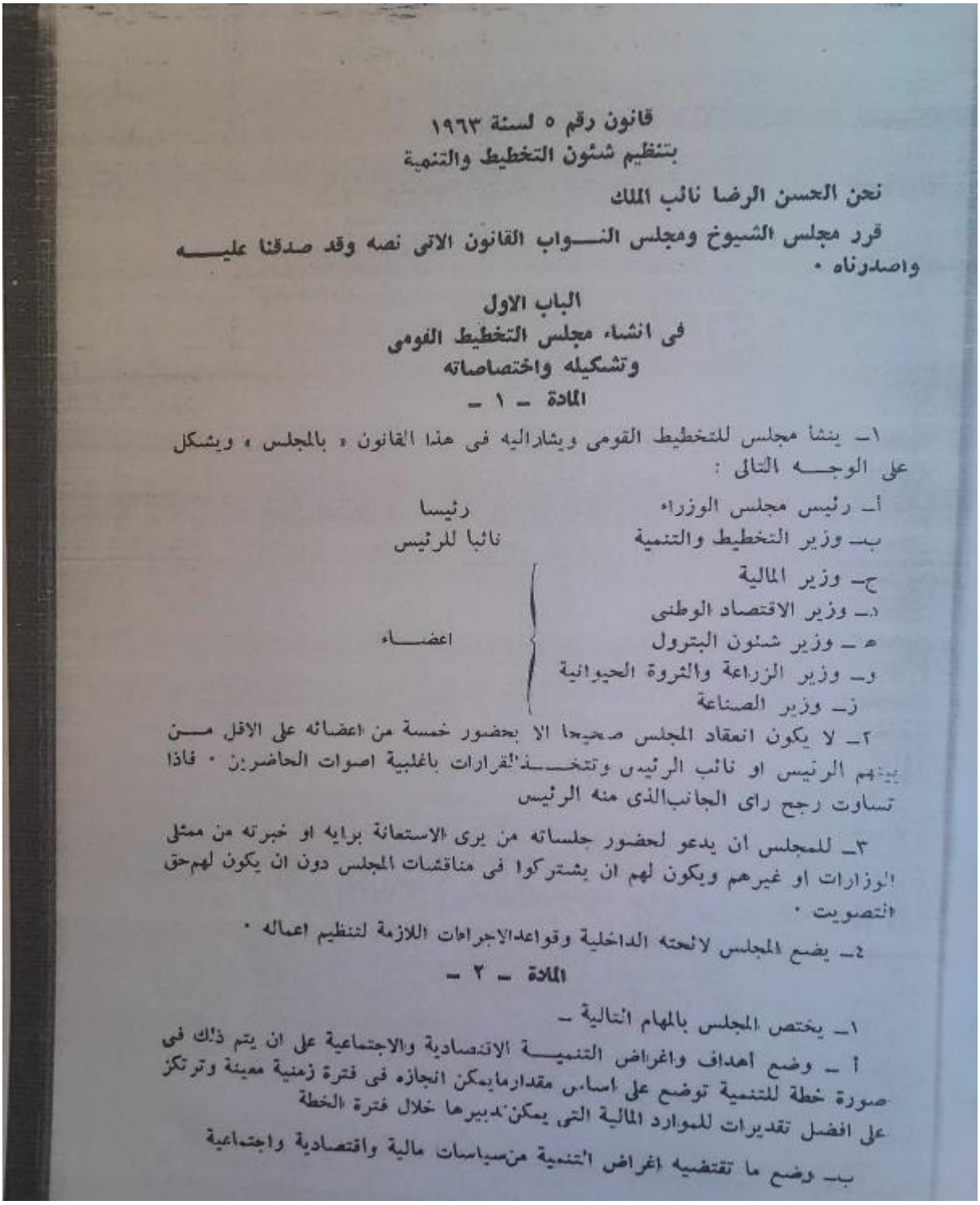

قانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٣
بتنظيم شئون التخطيط والتنمية

نحن الحسن الرضا نائب الملك

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النـــواب القانون الاتى نصه وقد صدقنا عليـــه واصدرناه ٠

الباب الاول
فى انشاء مجلس التخطيط القومى
وتشكيله واختصاصاته
المادة ـ ١ ـ

١ـ ينشأ مجلس للتخطيط القومى ويشار اليه فى هذا القانون « بالمجلس » ويشكل على الوجـــه التالى :

أـ رئيس مجلس الوزراء	رئيسا
بـ وزير التخطيط والتنمية	نائبا للرئيس
جـ وزير المالية	اعضـــاء
دـ وزير الاقتصاد الوطنى	
هـ ـ وزير شئون البترول	
وـ وزير الزراعة والثروة الحيوانية	
زـ وزير الصناعة	

٢ـ لا يكون انعقاد المجلس صحيحا الا بحضور خمسة من اعضائه على الاقل مـــن بينهم الرئيس او نائب الرئيس وتتخـــذ القرارات باغلبية اصوات الحاضرين ٠ فاذا تساوت رجح راى الجانب الذى منه الرئيس

٣ـ للمجلس ان يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانة برايه او خبرته من ممثلى الوزارات او غيرهم ويكون لهم ان يشتركوا فى مناقشات المجلس دون ان يكون لهم حق التصويت ٠

٤ـ يضع المجلس لائحته الداخلية وقواعد الاجراءات اللازمة لتنظيم اعماله ٠

المادة ـ ٢ ـ

١ـ يختص المجلس بالمهام التالية ـ

أ ـ وضع اهداف واغراض التنميـــة الاقتصادية والاجتماعية على ان يتم ذلك فى صورة خطة للتنمية توضع على اساس مقدار مايمكن انجازه فى فترة زمنية معينة وترتكز على افضل تقديرات للموارد المالية التى يمكن تدبيرها خلال فترة الخطة

بـ ـ وضع ما تقتضيه اغراض التنمية من سياسات مالية واقتصادية واجتماعية

تابع ملحق رقم (2)

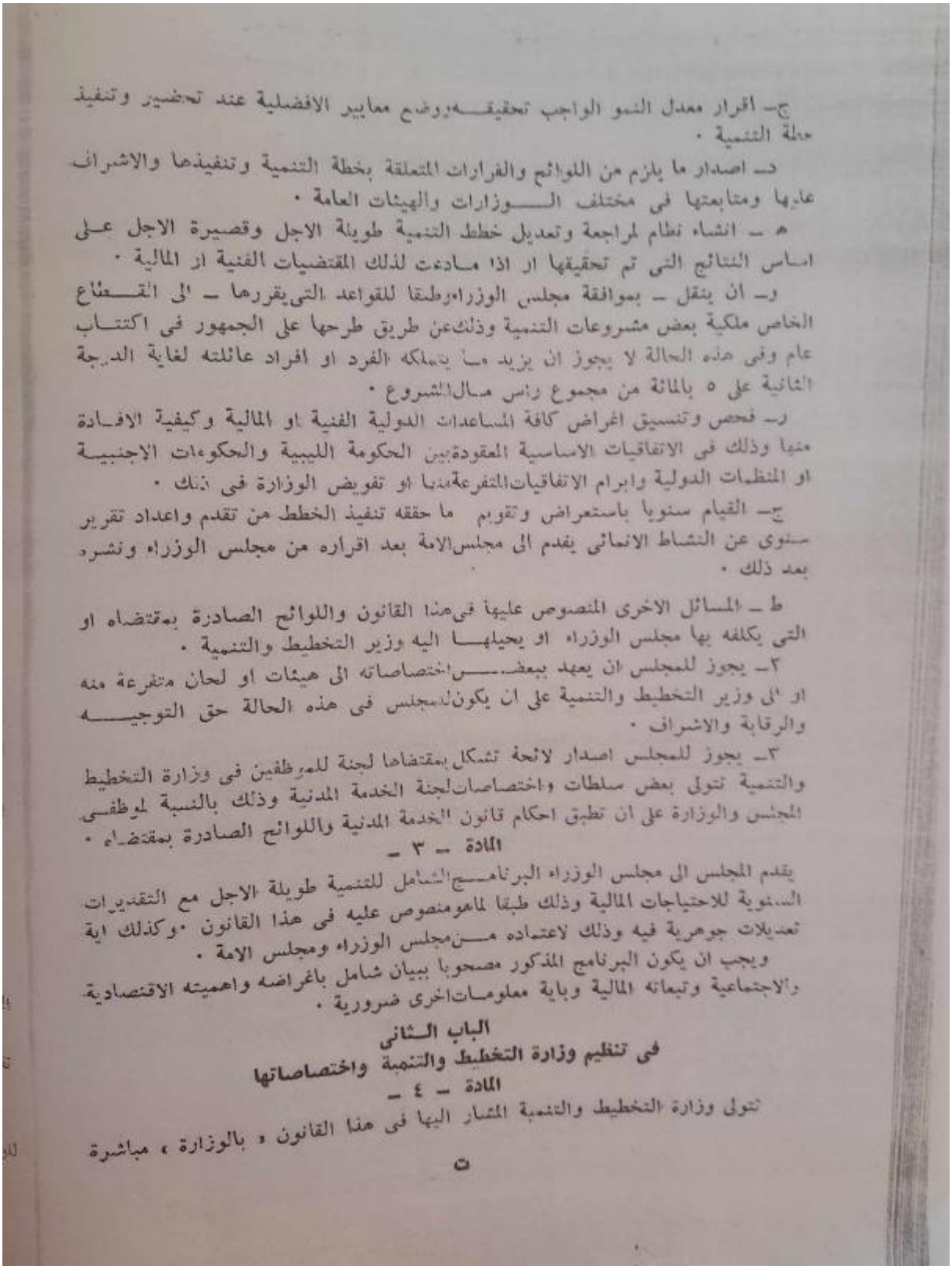

جـ- اقرار معدل النمو الواجب تحقيقـــه،ووضع معايير الافضلية عند تحضير وتنفيذ خطة التنمية .

دـ اصدار ما يلزم من اللوائح والقرارات المتعلقة بخطة التنمية وتنفيذها والاشراف عليها ومتابعتها في مختلف الـــوزارات والهيئات العامة .

هـ - انشاء نظام لمراجعة وتعديل خطط التنمية طويلة الاجل وقصيرة الاجل عـلى اساس النتائج التى تم تحقيقها او اذا مـادعت لذلك المقتضيات الفنية او المالية .

وـ ان ينقل - بموافقة مجلس الوزراء،وطبقا للقواعد التى يقررها - الى القـــطاع الخاص ملكية بعض مشروعات التنمية وذلك عن طريق طرحها على الجمهور فى اكتتـاب عام وفى هذه الحالة لا يجوز ان يزيد مـا يتملكه الفرد او افراد عائلته لغاية الدرجة الثانية على ٥ بالمائة من مجموع راس مـال المشروع .

زـ فحص وتنسيق اغراض كافة المساعدات الدولية الفنية او المالية وكيفية الافـادة منها وذلك فى الاتفاقيات الاساسية المعقودة بين الحكومة الليبية والحكومات الاجنبيـة او المنظمات الدولية وابرام الاتفاقيات المتفرعة منها او تفويض الوزارة فى ذلك .

حـ- القيام سنويا باستعراض وتقويم ما حققه تنفيذ الخطط من تقدم واعداد تقرير سنوى عن النشاط الانمائى يقدم الى مجلس الامة بعد اقراره من مجلس الوزراء ونشره بعد ذلك .

ط - المسائل الاخرى المنصوص عليها فى هذا القانون واللوائح الصادرة بمقتضاه او التى يكلفه بها مجلس الوزراء او يحيلهـــا اليه وزير التخطيط والتنمية .

٢- يجوز للمجلس ان يعهد ببعض ـــــ اختصاصاته الى هيئات او لجان متفرعة منه او الى وزير التخطيط والتنمية على ان يكون للمجلس فى هذه الحالة حق التوجيـــه والرقابة والاشراف .

٣- يجوز للمجلس اصدار لائحة تشكل بمقتضاها لجنة للموظفين فى وزارة التخطيط والتنمية تتولى بعض سلطات واختصاصات لجنة الخدمة المدنية وذلك بالنسبة لموظفى المجلس والوزارة على ان تطبق احكام قانون الخدمة المدنية واللوائح الصادرة بمقتضاه .

المادة - ٣ -

يقدم المجلس الى مجلس الوزراء البرنامـج الشامل للتنمية طويلة الاجل مع التقديرات السنوية للاحتياجات المالية وذلك طبقا لما هو منصوص عليه فى هذا القانون .وكذلك اية تعديلات جوهرية فيه وذلك لاعتماده مـن مجلس الوزراء ومجلس الامة .

ويجب ان يكون البرنامج المذكور مصحوبا ببيان شامل باغراضه واهميته الاقتصادية والاجتماعية وتبعاته المالية وباية معلومـات اخرى ضرورية .

الباب الـثانى

فى تنظيم وزارة التخطيط والتنمية واختصاصاتها

المادة - ٤ -

تتولى وزارة التخطيط والتنمية المشار اليها فى هذا القانون « بالوزارة » مباشرة

ت

تابع ملحق رقم (2)

المهام والسلطات والاختصاصات التالية :ـ

أ ـ دراسة وتقصى اوضاع البلاد الاقتصادية والاجتماعية وامكانياتها ومواردها الطبيعية والانتاجية .

ب ـ بحث المشروعات الاقتصادية والاجتماعية التى يكون من شانها تنمية امكانيات البلاد ورفع مستوى المعيشة فيها ،واستغلال موارها الطبيعية وزيادة الانتاج القومى .

ج ـ اعداد برنامج شامل للتنمية طويلة الاجل ، على اساس اعمال الدراسة والبحث والاحصائيات وفى حدود الامكانيات الفنية والمالية المتوفرة ، او المحتمل توفيرها للتنمية مع مراعاة الاهمية الاقتصادية والاجتماعية لكل مشروع فى هذا البرنامج ومدى تاثيره فى زيادة الدخل القومى وفى ضمان الحصول على المواد الغذائية وغيرها من المواد اللازمة للبلاد وصلته بتنفيذ غيره من المشروعات، وينص فى البرنامج ذاته على تنفيذه على مراحل وفى المواعيد المناسبة وعلى مراجعته بصفة دائمة وتعديله كلما اقتضت الضرورة ذلك وفقا لاحكام هذا القانون .

د ـ التوصية بوضع التشريعات اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية او لمساعدة المجلس فى ممارسة اعماله .

ه ـ اعداد مشروعات التقارير السنوية للمجلس ودعوة الوزارات والمصالح الى تقديم تقارير دورية عن نشاطها فى تنفيذ برامج التنمية ومتابعتها .

و ـ اصدار مايلزم من التعليمات لضمان تنفيذ الخطط ومتابعتها .

ز ـ استخدام اى مهندس استشارى او اخصائى او خبير والتعاقد معه لاجراء البحوث الاقتصادية او الفنية او للقيام باعمال التخطيط والهندسة او لمباشرة اعمال التوجيه او الرقابة او الفحص او للاشراف على مقاولى الاعمال والخدمات وعلى الموردين .

ح ـ تشكيل **لجان فنية واستشارية** من بين موظفى الوزارة او غيرهم لمباشرة اية اختصاصات يعهد بها اليها المجلس او الوزير او تنص عليها اللوائح .

ط ـ القيام بكافة ما يعهد به اليها المجلس او رئيسه .

الباب الثالث
فى تخطيط برامج التنمية وادارتها وتنفيذها

المادة ـ ٥ ـ

١ ـ للوزارات المختصة وللهيئات الاعتبارية العامة ان تقترح على الوزارة مشروعات التنمية الجديدة وما تراه لازما او ضروريا من تعديلات على المشروعات المقررة .

٢ ـ للوزارة ان توصى الوزارات الاخرى والهيئات الاعتبارية بدراسة اى مشروع تقدر فائدته وعليها ان تزود الوزارة بدراسة مفصلة لذلك المشروع مع توصياتها بشانه .

المادة ـ ٦ ـ

يجوز ـ بقرار من المجلس ـ انشاء مكتب للتخطيط فى اية وزارة او مقاطعة يكون تابعا للوزير المختص وتحت اشرافه ويختص المكتب المذكور باجراء ما يلزم من دراسات

تابع ملحق رقم (2)

او ابحاث او احصائيات وغير ذلك من العناصر اللازمة لاعداد المشروعات الوزارية او المحلية وتنفيذها ومتابعتها وذلك وفقا للقواعد التى يقررها المجلس بناء على اقتراح الوزارة.

المادة ـ ٧ ـ

١ـ للوزارة فى سبيل تحقيق مهمتها ان تطلب من الوزارات والمصالح والهيئات العامة تزويدها بالاراء والمعلومات والاحصائيات والدراسات الفنية والاقتصادية او تقديم المعونة والمساعدة التى ترى انها لازمة لاعداد الخطة الشاملة واجزائها السنوية وتنسيقها وتنفيذها ومتابعة هذا التنفيذ .

٢ـ كما يجوز للوزارة ان تحصل على كافة المعلومات السرية من مختلف المصادر العامة او الخاصة على ان تحافظ على سرية هذه المعلومات ولا تنقلها الى اى شخص او هيئة عامة او خاصة ولا تستخدمها فى غير الاغراض المنصوص عليها فى هذا القانون .

٣ـ للوزارة ـ بعد موافقة المجلس ـ ان ترفض اى مشروع فى الحالات الاتية ـ

أ ـ اذا تعارض المشروع مع اغراض التنمية واهدافها.

ب ـ اذا اتضح عدم سلامة المشروع من الناحيتين الفنية او الاقتصادية .

ج ـ اذا تبين وجود عجز لدى الجهة المختصة فى تنفيذ المشروع او ادارته او تشغيله ويجوز للوزارة فى هذه الحالة ان توجل تنفيذ المشروع حتى يعاد النظر فيه او يتوفر لدى الجهة المختصة المستوى المطلوب للتنظيم والادارة ويحاط المجلس علما بذلك .

وللوزارة ـ ايضا ـ ان تعيد الى الوزارات او الهيئات العامة اى مشروع يحتاج الى مزيد من الدراسات لاعادة النظر فيه واتخاذها يلزم بصدده طبقا لتوجيهاتها ، على ان يحاط المجلس علما بذلك .

المادة ـ ٨ ـ

تتولى الوزارات والهيئات الاعتبارية العامة المختصة تنفيذ برنامج التنمية وما يتم اقراره من تعديلات وذلك فى حدود المخصصات المالية للتنمية ، فاذا تعذر عليها تنفيذ مشروع ما بنفسها كليا او جزئيا جاز ـ وفقا لما يقرره المجلس ـ ان يتم التنفيذ اما عن طريق ترتيبات المعونة الفنية التى تهيئها الوزارة او عن طريق مؤسسات خاصة او مقاولين يتم التعاقد معهم بطريق المناقصة طبقا للانظمة واللوائح الحكومية .

الباب الرابع
فى استخدام المساعدة الاجنبية والافادة منها

المادة ـ ٩ ـ

للوزارة ان تتفاوض مع ممثلى وكالات المعونة الخارجية ومع المنظمات الدولية بشان استخدام ما تقدمه من مساعدات فنية اومالية للتنمية ولها فى حدود ما يخوله لها المجلس من صلاحيات وفى حدود الاتفاقيات الاساسية التى تعقدها الحكومة ابرام اتفاقيات متفرعة عنها فى هذا الشان وذلك بعد التشاور مع الوزارة المختصة .

ذ

تابع ملحق رقم (2)

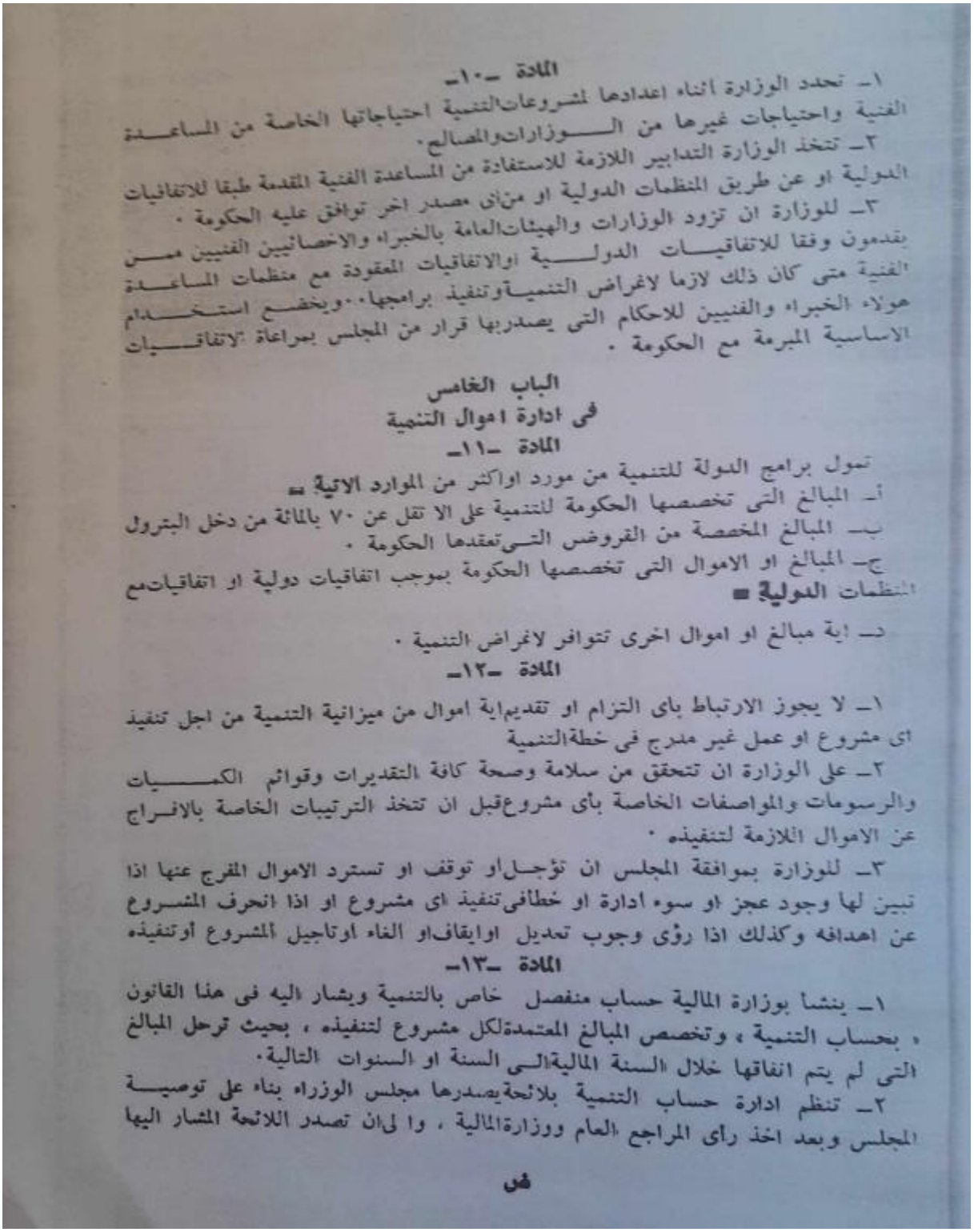

المادة ـ١٠ـ

١ـ تحدد الوزارة اثناء اعدادها لمشروعات التنمية احتياجاتها الخاصة من المساعدة الفنية واحتياجات غيرها من الوزارات والمصالح.

٢ـ تتخذ الوزارة التدابير اللازمة للاستفادة من المساعدة الفنية المقدمة طبقا للاتفاقيات الدولية او عن طريق المنظمات الدولية او من اى مصدر اخر توافق عليه الحكومة .

٣ـ للوزارة ان تزود الوزارات والهيئات العامة بالخبراء والاخصائيين الفنيين ممن يقدمون وفقا للاتفاقيات الدولية او الاتفاقيات المعقودة مع منظمات المساعدة الفنية متى كان ذلك لازما لاغراض التنمية وتنفيذ برامجها. ويخضع استخدام هؤلاء الخبراء والفنيين للاحكام التى يصدرها قرار من المجلس بمراعاة الاتفاقيات الاساسية المبرمة مع الحكومة .

الباب الخامس
فى ادارة اموال التنمية

المادة ـ١١ـ

تمول برامج الدولة للتنمية من مورد او اكثر من الموارد الاتية :

أـ المبالغ التى تخصصها الحكومة للتنمية على الا تقل عن ٧٠ بالمائة من دخل البترول

بـ المبالغ المخصصة من القروض التى تعقدها الحكومة .

جـ المبالغ او الاموال التى تخصصها الحكومة بموجب اتفاقيات دولية او اتفاقيات مع المنظمات الدولية .

دـ اية مبالغ او اموال اخرى تتوافر لاغراض التنمية .

المادة ـ١٢ـ

١ـ لا يجوز الارتباط باى التزام او تقديم اية اموال من ميزانية التنمية من اجل تنفيذ اى مشروع او عمل غير مدرج فى خطة التنمية

٢ـ على الوزارة ان تتحقق من سلامة وصحة كافة التقديرات وقوائم الكميات والرسومات والمواصفات الخاصة باى مشروع قبل ان تتخذ الترتيبات الخاصة بالافراج عن الاموال اللازمة لتنفيذه .

٣ـ للوزارة بموافقة المجلس ان تؤجل او توقف او تسترد الاموال المفرج عنها اذا تبين لها وجود عجز او سوء ادارة او خطأ فى تنفيذ اى مشروع او اذا انحرف المشروع عن اهدافه وكذلك اذا رؤى وجوب تعديل او ايقاف او الغاء او تاجيل المشروع أو تنفيذه

المادة ـ١٣ـ

١ـ ينشأ بوزارة المالية حساب منفصل خاص بالتنمية ويشار اليه فى هذا القانون بحساب التنمية ، وتخصص المبالغ المعتمدة لكل مشروع لتنفيذه ، بحيث ترحل المبالغ التى لم يتم انفاقها خلال السنة المالية الى السنة او السنوات التالية.

٢ـ تنظم ادارة حساب التنمية بلائحة يصدرها مجلس الوزراء بناء على توصية المجلس وبعد اخذ رأى المراجع العام ووزارة المالية ، وا لى ان تصدر اللائحة المشار اليها

فى

تابع ملحق رقم (2)

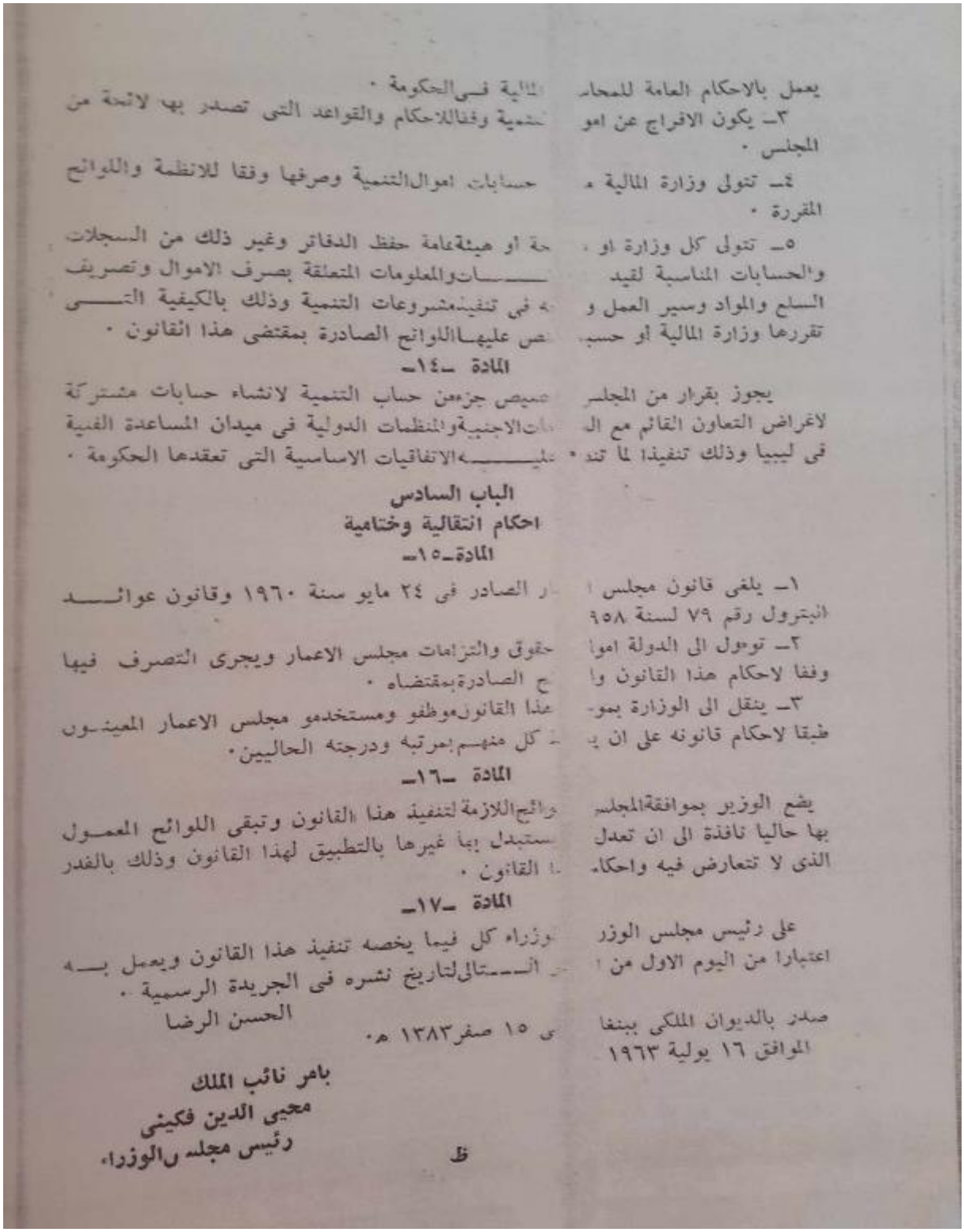

يعمل بالاحكام العامة للمحاسـ
٣ـ يكون الافراج عن امو
المجلس .
٤ـ تتولى وزارة المالية ه
المقررة .
٥ـ تتولى كل وزارة او
والحسابات المناسبة لقيد
السلع والمواد وسير العمل و
تقررها وزارة المالية او حسب

يجوز بقرار من المجلس
لاغراض التعاون القائم مع ال
فى ليبيا وذلك تنفيذا لما تنـ

١ـ يلغى قانون مجلس
البترول رقم ٧٩ لسنة ٩٥٨
٢ـ تؤول الى الدولة امو
وفقا لاحكام هذا القانون وا
٣ـ ينقل الى الوزارة بمو
طبقا لاحكام قانونه على ان ي

يضع الوزير بموافقة المجلس
بها حاليا نافذة الى ان تعدل
الذى لا تتعارض فيه واحكا

على رئيس مجلس الوزر
اعتبارا من اليوم الاول من

صدر بالديوان الملكى ببنغا
الموافق ١٦ يولية ١٩٦٣

المالية فى الحكومة .
التنمية وفقا للاحكام والقواعد التى تصدر بها لائحة من

حسابات اموال التنمية وصرفها وفقا للانظمة واللوائح

حة او هيئة عامة حفظ الدفاتر وغير ذلك من السجلات
ـات والمعلومات المتعلقة بصرف الاموال وتصريف
ه فى تنفيذ مشروعات التنمية وذلك بالكيفية التى
ص عليها اللوائح الصادرة بمقتضى هذا القانون .

المادة ـ١٤ـ

تخصيص جزء من حساب التنمية لانشاء حسابات مشتركة
ات الاجنبية والمنظمات الدولية فى ميدان المساعدة الفنية
ليه الاتفاقيات الاساسية التى تعقدها الحكومة .

الباب السادس
احكام انتقالية وختامية
المادة ـ١٥ـ

ر الصادر فى ٢٤ مايو سنة ١٩٦٠ وقانون عوائد

حقوق والتزامات مجلس الاعمار ويجرى التصرف فيها
ح الصادرة بمقتضاه .
هذا القانون موظفو ومستخدمو مجلس الاعمار المعينون
كل منهم بمرتبه ودرجته الحاليين .

المادة ـ١٦ـ

رائح اللازمة لتنفيذ هذا القانون وتبقى اللوائح المعمول
ستبدل بها غيرها بالتطبيق لهذا القانون وذلك بالقدر
القانون .

المادة ـ١٧ـ

وزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به
التالى لتاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الحسن الرضا

ى ١٥ صفر ١٣٨٣ هـ .

بامر نائب الملك
محيى الدين فكينى
رئيس مجلس الوزراء

ظ

ملحق رقم (3) أضواء مجلة المعرفة على خطة التنمية للسنوات الخمس 1963-1968

أضواء على خطة التنمية

الاستاذ عبد اللطيف الكوفحي مدير التخطيط

١٠

ملحق رقم (4) قرار مجلس الوزراء بشأن مشروع إدريس الإسكاني

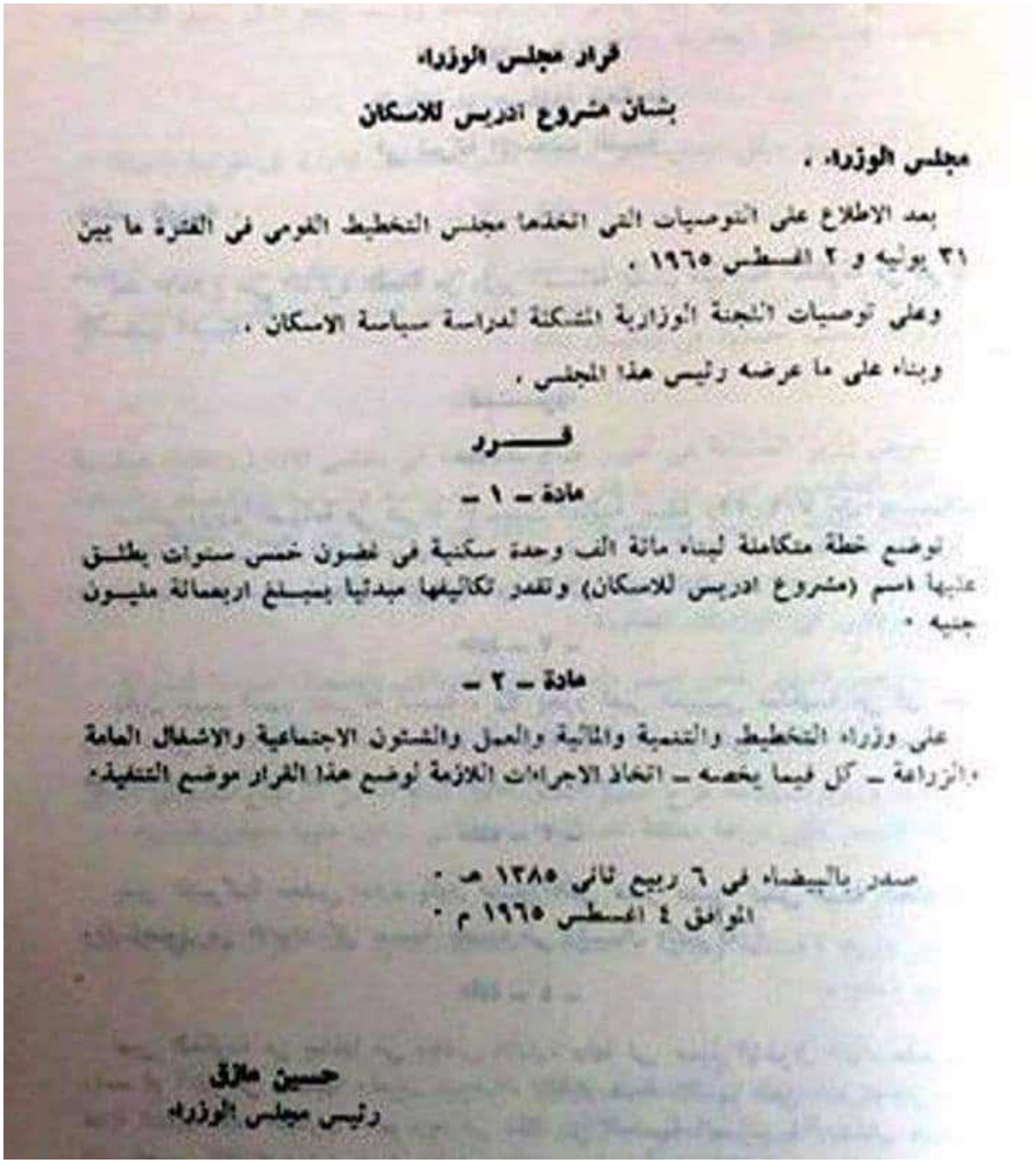

قرار مجلس الوزراء

بشأن مشروع ادريس للاسكان

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على التوصيات التي اتخذها مجلس التخطيط القومي في الفترة ما بين ٣١ يوليه و ٢ اغسطس ١٩٦٥ ،

وعلى توصيات اللجنة الوزارية المشكلة لدراسة سياسة الاسكان ،

وبناء على ما عرضه رئيس هذا المجلس ،

قـــــرر

مادة ـ ١ ـ

توضع خطة متكاملة لبناء مائة الف وحدة سكنية في غضون خمس سنوات يطلق عليها اسم (مشروع ادريس للاسكان) وتقدر تكاليفها مبدئيا بمبلغ اربعمائة مليون جنيه .

مادة ـ ٢ ـ

على وزراء التخطيط والتنمية والمالية والعمل والشئون الاجتماعية والاشغال العامة والزراعة ـ كل فيما يخصه ـ اتخاذ الاجراءات اللازمة لوضع هذا القرار موضع التنفيذ .

صدر بالبيضاء في ٦ ربيع ثاني ١٣٨٥ هـ .
الموافق ٤ اغسطس ١٩٦٥ م .

حسين مازق
رئيس مجلس الوزراء

ملحق رقم (5) أضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث لسنتي 1968-1969

اضخم ميزانية في تاريخ ليبيا الحديث

الاستاذ عبد الحميد البكوش

الشيخ المحترم عبد الحميد العبار

بلغت ميزانية ليبيا ٢٤٥ مليون جنيه ليبي للسنة المالية ١٩٦٨ — ١٩٦٩ .

وتداجاز مجلس الامة بهيئتيه الشيوخ والنواب قانون الميزانية العامة وميزانية التنمية التي كانت الحكومة برئاسة السيد عبد الحميد البكوش ، قد تقدمت بهما اولا الى مجلس النواب الذي ناقش ابواب الميزانية بندا بندا مع ما رافق هذه البنود من جزئيات وتفصيلات ، مناقشة ايجابية وصريحة مع السادة الوزراء ثم جرى التصويت على مشروع الميزانية فنالت الموافقة الاجماعية في جو سادته روح التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية .

والميزانية مقسمة على الوجه التالي :

الميزانية العامة ١٧٠ مليون جنيه .

ميزانية التنمية ١٢٣ مليون جنيه .

ميزانية الدفاع القومي والدعم العربي ٥٢ مليون جنيه .

وتعتبر هذه الميزانية اضخم ميزانية عرفتها ليبيا منذ فجر استقلالها .

والميزانية العامة (١٧٠ مليون جنيه) مقسمة على الابواب التالية :

الجهة	جنيه ليبي
١ — السلطات العليا	١٫٨٤٢٫٠٠٠
٢ — رئاسة مجلس الوزراء	٤٠٦٫٠٠٠
٣ — وزارة الداخلية	٣١٫٢٠٢٫٥٠٠
٤ — وزارة المواصلات	١٦٫٠٠٠٫٧٨٠
٥ — وزارة الاشغال العامة	٧٫١٤٧٫٢٠٠
٦ — وزارة الدفاع	١٤٫٣٤٠٫٠٠٠
٧ — وزارة التربية والتعليم	٤١٫٢٤٥٫٧٧٠
٨ — وزارة الاعلام والثقافة	٤٫٣٨٤٫٩٠٠
٩ — وزارة الخارجية	٢٫١٥٤٫٥٦٢
١٠ — وزارة الصحة	١٤٫٧٩١٫٠٠٠
١١ — وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	٤٫٦٠١٫٢٠٠
١٢ — وزارة الاقتصاد والتجارة	٨٧٢٫٨٠٠
١٣ — وزارة الصناعة	١٫٤٢٢٫٧٠٠
١٤ — وزارة الزراعة والثروة الحيوانية	٥٫٣٢٩٫٨٠٠
١٥ — وزارة شؤون البترول	٨٣١٫٧٠٠
١٦ — وزارة المالية	٤٫٠٦٨٫٢٨٦
١٧ — وزارة العدل	٣٫٧٩٧٫٣٠٠
١٨ — وزارة الدولة للشؤون البرلمانية	٣٣٫٣٥٠
١٩ — وزارة الدولة لشؤون الخدمة المدنية	٨٥٦٫٧٤٤
٢٠ — وزارة التخطيط والتنمية	٦١١٫٨٠٠
٢١ — وزارة الاسكان والاملاك الحكومية	٣٫٣٦١٫٣٠٠
٢٢ — ديوان المحاسبة	٦٦٠٫٧٠٠
٢٣ — وزارة الشباب والرياضة	١٫٤٩٩٫٩٠٠
٢٤ — وزارة الشؤون البلدية	٣٫٢٧٩٫٣٠٠
٢٥ — وزارة السياحة	٤٠٫٤١٠
٢٦ — متفرقات	٣٫٨٥٨٫١٠٠
٢٧ — اعتمادات مرحلة	٧٠٠٫٠٠٠
٢٨ — حساب الطوارىء	٢٠٠٫٠٠٠

وميزانية التنمية (وقد بلغت تقديراتها ١٢٣ مليون جنيه) مقسمة كما يلي

	جنيه ليبي
الباب الاول — الزراعة والغابات	١١٫١٠٠٫٠٠٠
الباب الثاني — الصناعة	٧٫٧٠٠٫٠٠٠
الباب الثالث — الاقتصاد والتجارة	٢٠٠٫٠٠٠
الباب الرابع — المواصلات	٣٣٫٧٥٠٫٠٠٠
الباب الخامس — الاشغال العامة	٢٩٫٥٠٠٫٠٠٠
الباب السادس — التربية والتعليم	١٣٫٨٥٠٫٠٠٠
الباب السابع — الصحة	٤٫٠٠٠٫٠٠٠
الباب الثامن — العمل والشؤون الاجتماعية	٢٫٣٠٠٫٠٠٠
الباب التاسع — الاعلام والثقافة	٢٫٧٠٠٫٠٠٠
الباب العاشر — مكتب رئيس الوزراء	٦٥٠٫٠٠٠
الباب الحادي عشر — التخطيط والتنمية	٣٫٥٠٠٫٠٠٠
الباب الثاني عشر — الداخلية	١٫٣٥٠٫٠٠٠
الباب الثالث عشر — الاسكان والاملاك الحكومية	١٢٫٠٠٠٫٠٠٠
الباب الرابع عشر — البلديات	٦٫٠٠٠٫٠٠٠
الباب الخامس عشر — الشباب والرياضة	٣٫٥٠٠٫٠٠٠
الباب السادس عشر — السياحة	٩٠٠٫٠٠٠

وفي مجلس الشيوخ الموقر الذي اقر الميزانية بالاجماع تحدث السيد عبد الحميد البكوش رئيس الوزراء ووزير العدل فقال :

« ان موافقتكم الاجماعية على الميزانية الاعتيادية

ملحق رقم (6) تقرير حول معدلات النمو الاقتصادي للدول النامية خلال 1960-1967

GNP Growth Rates of Developing Countries, 1960-1967

Country	1960-1967 Annual % Increase	Per Capita 196 Annual % Incre
Libya	19.2	16.0
Israel	7.6	4.2
Venezuela	4.6	1.0
Argentina	2.8	1.2
Spain	5.9	5.1
Greece	7.5	6.9
Chile	4.9	2.4
Panama	8.4	5.0
Jamaica	4.1	2.1
Uruguay	0.4	-1.0
Mexico	6.3	2.8
Gabon	4.2	3.2
Yugoslavia	6.7	5.5
Costa Rica	5.9	2.4
Peru	6.2	3.2
Honduras	5.2	1.8
Nicaragua	7.5	4.1
Colombia	4.4	1.2
Turkey	5.2	1.8
Malaysia	5.7	2.5
Ghana	2.6	-
Guatemala	5.0	1.9
Iraq	6.9	3.7
Iran	7.9	5.1
El Salvadore	6.1	2.7

ملحق رقم (7) تقرير وزارة الخارجية الفرنسية لاكورنوف الارشيف الدبلوماسي بخصوص التجارة مع ليبيا خلال 1952-1973 ص 4-5

(chiffres en milliers de £)

IMPORTATIONS LIBYENNES EN 1963 et 1964

Groupes C.T.C.I.	1963	1964
0.- Produits alimentaires	10.151	13.435
1.- Boissons et tabacs	875	1.039
2.- Matières premières	1.513	1.975
3.- Produits Pétroliers	3.152	4.738
4.- Huiles et corps gras	789	1.720
5.- Produits chimiques	5.519	6.578
6.- Produits manufacturés	22.116	25.325
7.- Machines et véhicules	32.718	39.222
8.- Articles fabriqués divers ...	8.424	10.240
9.- Divers	16	5
	85.535	104.379

(chiffres en milliers de £)

IMPORTATIONS LIBYENNES EN 1963 et 1964

Groupes C.T.C.I.	1963	1964
0.- Produits alimentaires	10.151	13.435
1.- Boissons et tabacs	875	1.039
2.- Matières premières	1.513	1.975
3.- Produits Pétroliers	3.152	4.738
4.- Huiles et corps gras	789	1.720
5.- Produits chimiques	5.519	6.578
6.- Produits manufacturés	22.116	25.325
7.- Machines et véhicules	32.718	39.222
8.- Articles fabriqués divers ...	8.424	10.240
9.- Divers	16	5
	85.535	104.379